

مَوْقِعُ جَامِعَةِ مِنْهَاجِ النُّبُوَّةِ

www.menhag-un.com

يُقَدِّمُ:

(المُحَاضَرَةُ الخَامِسَةُ عَشْرَةَ)

مِنْ مَادَّةِ

[تَيْسِيرِ النَّحْوِ]

www.menhag-un.com

أنواع الإعراب:

أنواعه، أو: أقسامه، أربعة:

رَفْعٌ، وَنَصْبٌ، وَخَفْضٌ، وَجَزْمٌ.

فِلِلْأَسْمَاءِ مِنْ ذَلِكَ: الرَّفْعُ وَالنَّصْبُ وَالْخَفْضُ، وَلَا جَزْمٌ فِي الْأَسْمَاءِ.

وَلِلْأَفْعَالِ مِنْ ذَلِكَ: الرَّفْعُ وَالنَّصْبُ وَالْجَزْمُ وَلَا خَفْضٌ فِي الْأَفْعَالِ.

أنواع الإعراب التي تقع في الاسم والفعل جميعاً أربعة.

الأول: الرَفْعُ.

والثاني: النَّصْبُ.

والثالث: الْخَفْضُ.

والرابع: الْجَزْمُ.

وَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْ هَذِهِ الْأَنْوَاعِ الْأَرْبَعَةِ مَعْنًى فِي اللُّغَةِ وَمَعْنًى فِي اصْطِلَاحِ النُّحَاةِ.

الرَفْعُ: الْعُلُوُّ وَالْإِرْتِفَاعُ.

وَهُوَ فِي الْإِصْطِلَاحِ: تَغْيِيرُ مَخْصُوصٍ عَلَامَتُهُ الضَّمَّةُ، وَمَا نَابَ عَنْهَا.

فَقَدْ يَنْوُبُ عَنِ الضَّمَّةِ عَدَاهَا كَمَا سَيَأْتِي.

وَلَكِنَّ الْعَلَامَةَ الْأَصْلِيَّةَ هِيَ: الضَّمَّةُ.

الَّذِي يَنْوُبُ عَنْهَا يُقَالُ لَهُ عِلَامَةُ فَرْعِيَّةٌ.

وَأَمَّا الْأَصْلِيَّةُ فَهِيَ: الضَّمَّةُ.

فَتَغْيِيرُ مَخْصُوصٍ عِلَامَتُهُ الضَّمَّةُ، هَذَا هُوَ الرَّفْعُ، وَمَا نَابَ عَنْهَا.

يَقَعُ الرَّفْعُ فِي كُلِّ مِنَ الْإِسْمِ وَالْفِعْلِ، تَقُولُ: (يَقُومُ)، فَالْفِعْلُ الْمُضَارِعُ هَاهُنَا مَرْفُوعٌ وَعِلَامَةُ رَفْعِهِ الضَّمَّةُ الظَّاهِرَةُ؛ (يَقُومُ عَلَيَّ).

(عَلَيَّ) كَذَلِكَ، عِلَامَةُ رَفْعِهِ - وَهُوَ فَاعِلٌ - : الضَّمَّةُ الظَّاهِرَةُ - أَيْضًا -.

(يَقُومُ)، وَ (عَلَيَّ): الضَّمَّةُ دَخَلَتْ عَلَى الْفِعْلِ وَعَلَى الْإِسْمِ.

فَيَقَعُ الرَّفْعُ فِي كُلِّ مِنَ الْإِسْمِ وَالْفِعْلِ.

(يَقُومُ عَلَيَّ)، (يَصْدَحُ الْبُلْبُلُ).

النَّصْبُ فِي اللُّغَةِ: الْإِسْتِوَاءُ وَالْإِسْتِقَامَةُ.

وَفِي الْإِصْطِلَاحِ: تَغْيِيرُ مَخْصُوصٍ عِلَامَتُهُ الْفَتْحَةُ وَمَا نَابَ عَنْهَا.

يَقَعُ النَّصْبُ فِي كُلِّ مِنَ الْإِسْمِ وَالْفِعْلِ أَيْضًا، (لَنْ أَحِبَّ الْكَسَلَ)، فَ (أَحِبَّ): فِعْلٌ مُضَارِعٌ مَنْصُوبٌ بِ (لَنْ)، وَعِلَامَةُ النَّصْبِ الْفَتْحَةُ؛ (لَنْ أَحِبَّ الْكَسَلَ).

هَذَا مَفْعُولٌ بِهِ مَنْصُوبٌ وَعَلَامَةُ نَصْبِهِ الْفَتْحَةُ الظَّاهِرَةُ أَيْضًا.
الْخَفْضُ فِي اللُّغَةِ: التَّسْفُلُ.

فِي الْإِصْطِلَاحِ: تَغْيِيرُ مَخْصُوصٍ عَلَامَتُهُ الْكَسْرَةُ.
وَالْخَفْضُ هُوَ الْكَسْرُ كَمَا هُوَ مَعْلُومٌ، الْخَفْضُ فِي لُغَةٍ، أَوْ فِي إِصْطِلَاحِ
الْكُوفِيِّينَ، وَالْجَزْ فِي إِصْطِلَاحِ الْبَصْرِيِّينَ.
فَالْخَفْضُ فِي اللُّغَةِ: التَّسْفُلُ.

وَهُوَ فِي الْإِصْطِلَاحِ: تَغْيِيرُ مَخْصُوصٍ عَلَامَتُهُ الْكَسْرَةُ وَمَا نَابَ عَنْهَا.
وَلَا يَكُونُ الْخَفْضُ إِلَّا فِي الْأِسْمِ، تَقُولُ: (تَأَلَّمْتُ مِنَ الْكُسُولِ).
الْجَزْمُ فِي اللُّغَةِ: الْقَطْعُ.

وَفِي الْإِصْطِلَاحِ: تَغْيِيرُ مَخْصُوصٍ عَلَامَتُهُ السُّكُونُ وَمَا نَابَ عَنْهَا.
لَا يَكُونُ الْجَزْمُ إِلَّا فِي الْفِعْلِ الْمُضَارِعِ.

فِعْلٌ مُضَارِعٌ يَلِي لَمْ كَ (يَشَمُ)

فَدُخُولُ (لَمْ) يَدُلُّ عَلَى أَنَّ مَا قَبْلَ (لَمْ) هُوَ فِعْلٌ، وَفِعْلٌ مُضَارِعٌ، لِأَنَّ (لَمْ) لَا
تَدْخُلُ إِلَّا عَلَى الْفِعْلِ الْمُضَارِعِ، لِمَ؟ لِأَنَّ الْجَزْمَ لَا يَكُونُ إِلَّا لِلْفِعْلِ الْمُضَارِعِ.
(لَمْ يَفْزِ الْكُسُولُ).

تَبَيَّنَ لَكَ أَنَّ أَنْوَاعَ الْإِعْرَابِ عَلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ:

قِسْمٌ مُشْتَرَكٌ بَيْنَ الْأَسْمَاءِ وَالْأَفْعَالِ وَهُوَ: الرَّفْعُ وَالنَّصْبُ.

وَقِسْمٌ مُخْتَصٌّ بِالْأَسْمَاءِ وَهُوَ: الْخَفْضُ.

وَقِسْمٌ مُخْتَصٌّ بِالْأَفْعَالِ وَهُوَ: الْجَزْمُ.

وَالرَّفْعُ وَالنَّصْبُ اجْعَلْنِ إِعْرَابًا لِاسْمٍ وَفِعْلٍ نَحْوُ: (لَنْ أَهَابَا)
وَالِاسْمُ قَدْ خُصَّصَ بِالْجَرِّ كَمَا قَدْ خُصَّصَ الْفِعْلُ بِأَنْ يَنْجَزِمَا
فَجَمَعَ لَكَ مَا مَرَّ.

أَنْوَاعُ الْإِعْرَابِ عَلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ: قِسْمٌ مُشْتَرَكٌ بَيْنَ الْأَسْمَاءِ وَالْأَفْعَالِ وَهُوَ:
الرَّفْعُ وَالنَّصْبُ.

وَالرَّفْعُ وَالنَّصْبُ اجْعَلْنِ إِعْرَابًا لِاسْمٍ وَفِعْلٍ نَحْوُ: (لَنْ أَهَابَا)
فَالرَّفْعُ وَالنَّصْبُ مُشْتَرَكٌ بَيْنَ الْأَسْمَاءِ وَالْأَفْعَالِ.

وَقِسْمٌ مُخْتَصٌّ بِالْأَسْمَاءِ وَهُوَ: الْخَفْضُ.

وَقِسْمٌ قَدْ خُصَّصَ بِالْأَفْعَالِ وَهُوَ: الْجَزْمُ.

وَالرَّفْعُ وَالنَّصْبُ اجْعَلْنِ إِعْرَابًا لِاسْمٍ وَفِعْلٍ نَحْوُ: (لَنْ أَهَابَا)
وَالِاسْمُ قَدْ خُصَّصَ بِالْجَرِّ كَمَا قَدْ خُصَّصَ الْفِعْلُ بِأَنْ يَنْجَزِمَا

بَابُ مَعْرِفَةِ عِلَامَاتِ الْإِعْرَابِ

ذَكَرَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ: «بَابُ مَعْرِفَةِ عِلَامَاتِ الْإِعْرَابِ».

لِلرَّفْعِ أَرْبَعُ عِلَامَاتٍ: الضَّمَّةُ، وَالْوَاوُ، وَالْأَلِفُ، وَالنُّونُ.

تَسْتَطِيعُ أَنْ تَعْرِفَ أَنَّ الْكَلِمَةَ مَرْفُوعَةٌ بِوُجُودِ عِلَامَةٍ فِي آخِرِهَا مِنْ أَرْبَعِ عِلَامَاتٍ:

وَاحِدَةٌ مِنْهَا أَصْلِيَّةٌ وَهِيَ: الضَّمَّةُ؛ عِلَامَةُ الرَّفْعِ الْأَصْلِيَّةُ هِيَ الضَّمَّةُ، قَدْ تُنِيبُ عَنْهَا غَيْرُهَا، كَمَا سَيَأْتِي، مِنْ وَاوٍ أَوْ أَلِفٍ أَوْ نُونٍ، وَلَكِنَّ الْأَصْلَ فِي هَذَا الضَّمَّةُ، هَذِهِ عِلَامَةُ الرَّفْعِ الْأَصْلِيَّةُ.

وِثْلَاثُ فُرُوعٍ عَنْهَا وَهِيَ: الْوَاوُ، وَالْأَلِفُ، وَالنُّونُ.

الْوَاوُ فِي جَمْعِ الْمَذْكُورِ السَّلَامِ، وَفِي الْأَسْمَاءِ الْخَمْسَةِ.

فَتَكُونُ مَرْفُوعَةً بِالْوَاوِ؛ عِلَامَةُ الرَّفْعِ الْوَاوِ، فِي جَمْعِ الْمَذْكُورِ السَّلَامِ، وَكَذَلِكَ فِي الْأَسْمَاءِ الْخَمْسَةِ.

الْأَلِفُ كَمَا فِي تَنْثِيَةِ الْأَسْمَاءِ خَاصَّةً، فَالْمُثَنَّى مَرْفُوعٌ وَعِلَامَةُ رَفْعِهِ الْأَلِفُ.

النُّونُ فِي الْفِعْلِ الْمُضَارِعِ إِذَا اتَّصَلَ بِهِ ضَمِيرُ تَشْنِيَةٍ أَوْ ضَمِيرُ جَمْعٍ، أَوْ ضَمِيرُ الْمُؤَنَّثَةِ الْغَائِبَةِ، وَهِيَ الْمَعْرُوفَةُ بِالْأَمْثَلَةِ الْخَمْسَةِ، أَوْ الْأَفْعَالِ الْخَمْسَةِ، فَهَذِهِ تُرْفَعُ بِثُبُوتِ النُّونِ، فَثُبُوتُ النُّونِ عِلَامَةٌ فَرْعِيَّةٌ، لِأَنَّهَا نِيَابَةٌ عَنِ الضَّمَّةِ، إِذِ الضَّمَّةُ هِيَ الْعِلَامَةُ الْأَصْلِيَّةُ فِي الرَّفْعِ.

جامعة

مِنْهَاجُ النُّبُوَّةِ

www.menhag-un.com

مَوَاضِعُ الضَّمَّةِ

مَا هِيَ مَوَاضِعُ الضَّمَّةِ؟

لِلرَّفْعِ أَرْبَعُ عِلَامَاتٍ، فَتَعْرِفُ أَنَّ الْكَلِمَةَ مَرْفُوعَةٌ بِوُجُودِ عِلَامَةٍ فِي آخِرِهَا مِنْ أَرْبَعِ عِلَامَاتٍ:

الضَّمَّةُ، وَالْوَاوُ، وَالْأَلِفُ، وَالنُّونُ.

الضَّمَّةُ هِيَ الْعِلَامَةُ الْأَصْلِيَّةُ.

ثَلَاثُ فُرُوعٍ عَنْهَا هِيَ: الْوَاوُ وَالْأَلِفُ وَالنُّونُ.

مَوَاضِعُ الضَّمَّةِ:

الضَّمَّةُ تَكُونُ عِلَامَةً لِلرَّفْعِ فِي أَرْبَعَةِ مَوَاضِعَ:

فِي الْإِسْمِ الْمُفْرَدِ، فِي جَمْعِ التَّكْسِيرِ، وَجَمْعِ الْمُؤَنَّثِ السَّالِمِ، وَفِي الْفِعْلِ الْمُضَارِعِ الَّذِي لَمْ يَتَّصِلْ بِآخِرِهِ شَيْءٌ.

فَحِينَئِذٍ إِذَا كَانَ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ مَرْفُوعًا: الْإِسْمُ الْمُفْرَدُ، أَوْ جَمْعُ التَّكْسِيرِ، أَوْ جَمْعُ الْمُؤَنَّثِ السَّالِمِ، وَالْفِعْلُ الْمُضَارِعُ الَّذِي لَمْ يَتَّصِلْ بِآخِرِهِ شَيْءٌ؛ إِذَا كَانَ مَرْفُوعًا تَظْهَرُ الضَّمَّةُ وَتَكُونُ عِلَامَةً لِلرَّفْعِ، فِي هَذِهِ الْمَوَاضِعِ الْأَرْبَعَةِ.

تَكُونُ الضَّمَّةُ عَلَامَةً عَلَى رَفْعِ الْكَلِمَةِ فِي أَرْبَعَةِ مَوَاضِعَ:

الْمَوْضِعُ الْأَوَّلُ: الْإِسْمُ الْمَفْرَدُ.

الثَّانِي: جَمْعُ التَّكْسِيرِ.

الثَّالِثُ: جَمْعُ الْمُؤَنَّثِ السَّالِمِ.

الْمَوْضِعُ الرَّابِعُ: الْفِعْلُ الْمُضَارِعُ الَّذِي لَمْ يَتَّصِلْ بِهِ أَلِفُ الْإِثْنَيْنِ أَوْ وَאוُ الْجَمَاعَةِ أَوْ يَاءُ الْمُخَاطَبَةِ أَوْ نُونُ التَّوَكِيدِ الثَّقِيلَةِ أَوْ الْخَفِيفَةِ أَوْ نُونُ النَّسْوَةِ.

لَأَنَّ الْفِعْلَ الْمُضَارِعَ إِذَا اتَّصَلَتْ بِهِ نُونُ التَّوَكِيدِ الثَّقِيلَةِ أَوْ الْخَفِيفَةِ يَكُونُ مَبْنِيًّا، وَإِذَا اتَّصَلَتْ بِهِ نُونُ النَّسْوَةِ يَكُونُ مَبْنِيًّا أَيْضًا، مَبْنِيًّا عَلَى مَاذَا؟ عَلَى السُّكُونِ، وَإِذَا اتَّصَلَتْ بِالْفِعْلِ الْمُضَارِعِ نُونُ التَّوَكِيدِ الْخَفِيفَةِ أَوْ الثَّقِيلَةِ يَكُونُ مَبْنِيًّا عَلَى الْفَتْحِ كَمَا مَرَّ.
فَلَا بُدَّ أَنْ نُخْرِجَ هَذَا.

وَكَذَلِكَ إِذَا اتَّصَلَ بِهِ أَلِفُ الْإِثْنَيْنِ أَوْ وَاوُ الْجَمَاعَةِ أَوْ يَاءُ الْمُخَاطَبَةِ، يَكُونُ حَيِّثُ مِنَ الْأَفْعَالِ الْخَمْسَةِ، وَهَذِهِ إِنَّمَا تَرْفَعُ بِثُبُوتِ النَّونِ لَا بِالضَّمَّةِ، فَلَا بُدَّ أَنْ نُخْرِجَ هَذَا أَيْضًا.

فَالْفِعْلُ الْمُضَارِعُ الَّذِي لَمْ يَتَّصِلْ بِهِ أَلِفُ الْإِثْنَيْنِ وَلَا وَاوُ الْجَمَاعَةِ وَلَا يَاءُ الْمُخَاطَبَةِ وَلَا نُونُ تَوْكِيدٍ خَفِيفَةٍ وَلَا ثَقِيلَةٍ وَلَا نُونُ النَّسْوَةِ.

الِاسْمُ الْمُفْرَدُ: الْمُرَادُ بِهِ مَا لَيْسَ مُثْنًى وَلَا مَجْمُوعًا وَلَا مُلْحَقًا بِهِمَا، وَلَا مِنْ الْأَسْمَاءِ الْخَمْسَةِ، هَذَا مَعْنَى الْإِفْرَادِ هُنَا، الْإِسْمُ الْمُفْرَدُ: مَا لَيْسَ مُثْنًى وَلَا مَجْمُوعًا وَلَا مُلْحَقًا بِالْمُثْنَى وَلَا بِالْجَمْعِ، وَلَا مُلْحَقًا بِهِمَا، وَلَا مِنْ الْأَسْمَاءِ الْخَمْسَةِ.

سَوَاءٌ أَكَانَ الْمُرَادُ بِهِ مُذَكَّرًا مِثْلَ: (مُحَمَّدٌ) وَ (عَلِيٌّ) وَ (حَمَزَةٌ).

أَمْ كَانَ الْمُرَادُ بِهِ مُؤَنَّثًا كَ: (عَائِشَةُ) وَ (زَيْنَبُ).

وَسَوَاءٌ أَكَانَتِ الضَّمَّةُ ظَاهِرَةً كَمَا فِي: (حَضَرَ مُحَمَّدٌ)، وَ (سَافَرَتْ فَاطِمَةُ).

أَمْ كَانَتْ مُقَدَّرَةً نَحْوَ: (حَضَرَ الْفَتَى وَالْقَاضِي وَأَخِي).

وَنَحْوَ: (تَزَوَّجَتْ لَيْلَى وَنُعْمَى).

فَإِنَّ (مُحَمَّدً)، وَكَذَا (لَيْلَى) مَرْفُوعَانِ، وَعَلَامَةُ رَفْعِهِمَا الضَّمَّةُ الظَّاهِرَةُ.

(الْفَتَى)، وَمِثْلُهُ (لَيْلَى) وَ (نُعْمَى) مَرْفُوعَاتٌ وَعَلَامَةُ رَفْعِهِنَّ ضَمَّةٌ مُقَدَّرَةٌ

عَلَى الْأَلِفِ مَنَعَ مِنْ ظُهُورِهَا التَّعَذُّرُ.

وَ (القَاضِي) مَرْفُوعٌ وَعَلَامَةُ رَفْعِهِ ضَمَّةٌ مُقَدَّرَةٌ عَلَى الْيَاءِ مَنَعَ مِنْ ظُهُورِهَا

الثَّقُلُ.

وَ (أَخِي) مَرْفُوعٌ وَعَلَامَةُ رَفْعِهِ ضَمَّةٌ مُقَدَّرَةٌ عَلَى مَا قَبْلَ يَاءِ الْمُتَكَلِّمِ مَنَعَ مِنْ

ظُهُورِهَا حَرَكَةُ الْمُنَاسَبَةِ؛ لِاشْتِغَالِ الْمَحَلِّ بِحَرَكَةِ الْمُنَاسَبَةِ.

فَسَوَاءٌ كَانَتِ الضَّمَّةُ ظَاهِرَةً أَمْ كَانَتْ مُقَدَّرَةً فَكُلُّ ذَلِكَ اسْمٌ مُفْرَدٌ إِذَا لَمْ يَكُنْ مُشْتَبِّهًا وَلَا مَجْمُوعًا وَلَا مُلْحَقًا بِهِمَا وَلَا مِنْ الْأَسْمَاءِ الْخَمْسَةِ.

سَوَاءٌ أَكَانَ الْمُرَادُ بِهِ مُذَكَّرًا أَمْ كَانَ مُؤَنَّثًا، وَسَوَاءٌ أَكَانَتِ الضَّمَّةُ ظَاهِرَةً أَمْ كَانَتْ مُقَدَّرَةً، هَذَا كُلُّهُ مُفْرَدٌ.

الِاسْمُ الْمَفْرَدُ عَلَامَةٌ رَفَعِهِ الضَّمَّةُ، لَا يُشْتَرَطُ أَنْ تَكُونَ ظَاهِرَةً، وَلَكِنْ عَلَامَةٌ رَفَعِهِ الضَّمَّةُ، نَحْنُ الْآنَ فِي عَلَامَاتِ الْإِعْرَابِ.

لِلرَّفْعِ أَرْبَعُ عَلَامَاتٍ، أَوَّلُهَا: الضَّمَّةُ: وَهِيَ الْعَلَامَةُ الْأَصْلِيَّةُ.

وَثَلَاثَةٌ فُرُوعٌ عَنْهَا، وَهِيَ: الْوَأُ وَالْأَلِفُ وَالنُّونُ.

الْوَاوُ فِي جَمْعِ الْمَذَكَّرِ السَّالِمِ، وَفِي الْأَسْمَاءِ الْخَمْسَةِ.

الْأَلِفُ فِي تَشْيِيعِ الْأَسْمَاءِ خَاصَّةً.

النُّونُ: يَعْنِي: تَكُونُ مَرْفُوعَةً بِثُبُوتِ النُّونِ إِذَا كَانَتْ مِنَ الْأَفْعَالِ الْخَمْسَةِ، وَهِيَ كُلُّ فِعْلٍ مُضَارِعٍ لَحِقَ بِهِ أَلِفُ الْإِثْنَيْنِ أَوْ وَأُ الْجَمَاعَةِ أَوْ يَاءُ الْمُخَاطَبَةِ. يُقَالُ لَهَا: الْأُمْتِلَةُ الْخَمْسَةُ.

الضَّمَّةُ تَكُونُ عَلَامَةً لِلرَّفْعِ فِي أَرْبَعَةِ مَوَاطِنَ: الْإِسْمُ الْمَفْرَدُ.

الِاسْمُ الْمَفْرَدُ: مَا لَيْسَ بِمُشْتَبِّهٍ وَمَا لَيْسَ بِمَجْمُوعٍ وَلَا بِمُلْحَقٍ بِهِمَا، وَلَا مِنْ الْأَسْمَاءِ الْخَمْسَةِ.

جَمْعُ التَّكْسِيرِ: الْمُرَادُ بِهِ: مَا دَلَّ عَلَى أَكْثَرِ مِنْ اثْنَيْنِ أَوْ اثْنَتَيْنِ مَعَ تَغْيِيرٍ فِي صِيغَةِ الْمُفْرَدِ، فَإِذَا تَغَيَّرَتْ صُورَةُ الْمُفْرَدِ عِنْدَ الْجَمْعِ تَكُونُ جَمْعُ تَكْسِيرٍ، وَلِذَلِكَ يُقَالُ: لِمَ لَا تَتَغَيَّرُ صُورَةُ مُفْرَدِهِ مَعَ الْجَمْعِ؟ يُقَالُ لَهُ: جَمْعٌ مُذَكَّرٌ أَوْ مُؤَنَّثٌ سَالِمٌ؛ لِأَنَّهُ سَلِمَتْ صُورَةُ مُفْرَدِهِ عِنْدَ الْجَمْعِ فَلَمْ تَتَغَيَّرْ، وَأَمَّا إِذَا مَا تَغَيَّرَتْ صُورَةُ الْمُفْرَدِ يُقَالُ لَهُ: جَمْعٌ تَكْسِيرٍ.

أَنْوَاعُهُ كَثِيرَةٌ: تَغْيِيرٌ بِالشَّكْلِ لَيْسَ غَيْرٌ؛ (أَسَدٌ) وَ (أُسْدٌ)، الشَّكْلُ فَقَطْ هُوَ الَّذِي تَغَيَّرَ.

(نَمِرٌ) وَ (نُمْرٌ).

وَتَغْيِيرٌ بِالنَّقْصِ لَيْسَ غَيْرٌ: (تُهْمَةٌ) وَ (تُهُمٌ)؛ فَحُذِفَتِ التَّاءُ.

(تُخَمَةٌ) وَ (تُخَمٌ).

تَغْيِيرٌ بِالزِّيَادَةِ لَيْسَ غَيْرٌ: (صِنُو) وَ (صِنَوَانٌ).

تَغْيِيرٌ فِي الشَّكْلِ مَعَ النَّقْصِ: (سَرِيرٌ) وَ (سُرُرٌ)، وَ (كِتَابٌ) وَ (كُتُبٌ).

وَتَغْيِيرٌ فِي الشَّكْلِ مَعَ الزِّيَادَةِ: (سَبَبٌ) وَ (أَسْبَابٌ)، وَ (بَطْلٌ) وَ (أَبْطَالٌ).

تَغْيِيرٌ فِي الشَّكْلِ مَعَ الزِّيَادَةِ وَالنَّقْصِ جَمِيعًا: (كَرِيمٌ) وَ (كُرَمَاءٌ)، فَيُنْقَصُ وَيُزَادُ وَيَتَغَيَّرُ الشَّكْلُ أَيْضًا.

هَذِهِ الْأَنْوَاعُ كُلُّهَا تَكُونُ مَرْفُوعَةً بِالضَّمَّةِ سِوَاءِ أَكَانَ الْمُرَادُ مِنْ لَفْظِ الْجَمْعِ مُذَكَّرًا نَحْوَ: (رِجَالٌ) (كُتَابٌ).

أَمْ كَانَ الْمُرَادُ مِنْهُ مُؤَنَّثًا: (هُنُودٌ) وَ(زَيَانِبُ).

سَوَاءٌ أَكَانَتْ الضَّمَّةُ ظَاهِرَةً كَمَا فِي هَذِهِ الْأَمْثِلَةِ.

أَمْ كَانَتْ مُقَدَّرَةً كَمَا فِي نَحْوِ (سُكَارَى) وَ(جَرْحَى) وَ(عَذَارَى) وَ(حَبَالَى).

تَقُولُ: (قَامَ الرَّجَالُ وَالزَّيَانِبُ)، فَتَجِدُ الضَّمَّةَ ظَاهِرَةً.

وَتَقُولُ: (حَضَرَ الْجَرْحَى وَالْعَذَارَى).

فَيَكُونُ كُلُّ مِّنَ (الْجَرْحَى) وَ(الْعَذَارَى) مَرْفُوعًا بِضَمَّةٍ مُقَدَّرَةٍ عَلَى الْأَلِفِ
مَنْعَ مِنْ ظُهُورِهَا التَّعَذُّرُ.

جَمْعُ الْمُؤَنَّثِ السَّالِمِ:

السَّالِمُ اخْتِرَازٌ مِنْ جَمْعِ التَّكْسِيرِ الَّذِي مَرَّ، وَالْمُؤَنَّثُ اخْتِرَازٌ مِنَ الْمَذْكَرِ.

جَمْعُ الْمُؤَنَّثِ السَّالِمِ: هُوَ مَا دَلَّ عَلَى أَكْثَرِ مِنْ اثْنَتَيْنِ بزيادةِ أَلِفٍ وَتَاءٍ فِي
آخِرِهِ.

(زَيْنَبَاتٌ - فَاطِمَاتٌ - حَمَامَاتٌ).

تَقُولُ: (جَاءَ الزَّيْنَبَاتُ).

نَحْنُ فِي عَلَامَةِ الرَّفْعِ، فِي أَيِّ شَيْءٍ؟ فِي الضَّمَّةِ.

وَهِيَ عَلَامَةُ الرَّفْعِ الْأَصْلِيَّةُ، فَتَكُونُ فِي الْإِسْمِ الْمَفْرَدِ، وَفِي جَمْعِ التَّكْسِيرِ،
وَفِي جَمْعِ الْمُؤَنَّثِ السَّالِمِ.

يَعْنِي: إِذَا قِيلَ لَكَ: الْإِسْمُ الْمُفْرَدُ مَا عَلَامَةُ رَفْعِهِ؟

الضَّمَّةُ، سَوَاءٌ أَكَانَتْ ظَاهِرَةً أَمْ مُقَدَّرَةً.

وَكَذَلِكَ جَمْعُ التَّكْسِيرِ مَا عَلَامَةُ رَفْعِهِ؟

الضَّمَّةُ ظَاهِرَةً أَوْ مُقَدَّرَةً.

كَمَا مَرَّ فِي (سُكَارَى) وَ (جَرَحَى).

وَفِي (قَامَ الرَّجَالُ وَالزَّيْنَبُ).

فَتَجِدُ الرَّفْعَ بِالضَّمَّةِ الظَّاهِرَةِ، وَ (الْجَرَحَى) وَ (الْعَذَارَى) بِضَمَّةٍ مُقَدَّرَةٍ عَلَى الْأَلْفِ مَنَعَ مِنْ ظُهُورِهَا التَّعَذُّرُ.

جَمْعُ الْمُؤَنَّثِ السَّالِمِ: مَا دَلَّ عَلَى أَكْثَرِ مِنْ اثْنَيْنِ بِيَزَادَةِ أَلْفٍ وَتَاءٍ فِي آخِرِهِ، نَحْوُ: (زَيْنَبَاتُ) وَ (حَمَامَاتُ).

تَقُولُ: (جَاءَ الزَّيْنَبَاتُ)، وَ (سَافَرَ الْفَاطِمَاتُ).

فَ (الزَّيْنَبَاتُ) وَ (الْفَاطِمَاتُ) مَرْفُوعَانِ، عَلَامَةُ رَفْعِهِمَا الضَّمَّةُ الظَّاهِرَةُ، وَلَا تَكُونُ الضَّمَّةُ مُقَدَّرَةً فِي جَمْعِ الْمُؤَنَّثِ السَّالِمِ إِلَّا عِنْدَ إِضَافَتِهِ لِيَاءِ الْمُتَكَلِّمِ.

تَقُولُ: (هَذِهِ شَجَرَاتِي وَبَقَرَاتِي).

إِذَا جَمَعْتَ الْمُخْتَوِمَ بِالتَّاءِ جَمْعُ مُؤَنَّثٍ سَالِمًا حُذِفَتِ التَّاءُ وَجُوبًا.

يَعْنِي: تَقُولُ: (شَجَرَةٌ).

تَقُولُ: (شَجَرَةٌ).

إِذَا جَمَعْتَ الْمَخْتُومَ بِالتَّاءِ جَمَعَ مُؤَنَّثٌ سَالِمًا مَاذَا تَصْنَعُ؟
أَنْتَ تَقُولُ: (شَجَرَةٌ).

أَوْ تَقُولُ: (مُسْلِمَةٌ - زَيْنَبُ).

عِنْدَمَا تَجْمَعُهَا جَمْعًا سَالِمًا تَقُولُ: (زَيْنَبَاتُ).

وَلَكِنْ إِذَا قُلْتَ: (مُؤْمِنَةٌ).

تَتْرُكُ التَّاءَ فِي مُؤْمِنَةٍ أَمْ تَحْذِفُهَا؟

تَحْذِفُهَا وَجُوبًا.

عِنْدَمَا تَقُولُ: (شَجَرَةٌ)، جَمْعُهَا (شَجَرَاتُ).

فَتَحْذِفُ التَّاءَ وَجُوبًا.

إِنْ كَانَتْ الْأَلِفُ غَيْرَ زَائِدَةٍ بِأَنْ كَانَتْ مَوْجُودَةً فِي الْمُفْرَدِ، نَحْوِ (الْقَاضِي)
تَقُولُ: (الْقُضَاةُ).

(الدَّاعِي) تَقُولُ: (الدَّعَاةُ).

هَلِ (الدَّعَاةُ) يُعَدُّ جَمَعَ مُؤَنَّثٍ سَالِمًا؟

لِمَ؟

لِأَنَّ الْأَلِفَ غَيْرَ زَائِدَةٍ، فَلَمْ يَكُنْ جَمَعَ مُؤَنَّثٍ سَالِمًا، فَهُوَ حِينَئِذٍ جَمْعٌ
تَكْسِيرٌ.

وَكَذَلِكَ لَوْ كَانَتِ التَّاءُ لَيْسَتْ زَائِدَةً بِأَنْ كَانَتْ مَوْجُودَةً فِي الْمُفْرَدِ، نَحْوُ:
(مَيِّتٌ) جَمْعُهَا (أَمْوَاتٌ)، فَهَلْ (أَمْوَاتٌ) جَمْعُ مُؤَنَّثٍ سَالِمٌ؟
تَقُولُ: (بَيْتٌ) وَ (أَبْيَاتٌ) وَ (صَوْتُ) وَ (أَصَوَاتٌ).

فَهَلْ (أَصَوَاتٌ) وَ (أَبْيَاتٌ) جَمْعُ مُؤَنَّثٍ سَالِمٌ؟ لَا، هَذَا مِنْ جَمْعِ التَّكْسِيرِ،
وَلَيْسَ مِنْ جَمْعِ الْمُؤَنَّثِ السَّالِمِ.
التَّاءُ لَيْسَتْ زَائِدَةً بَلْ هِيَ مِنْ جَمْعِ الْمُفْرَدِ، (بَيْتٌ) (مَيِّتٌ) (أَبْيَاتٌ) (صَوْتُ)
(أَصَوَاتٌ).

فَهَذَا مِنْ جَمْعِ التَّكْسِيرِ.
يَطْرُدُ جَمْعُ الْمُؤَنَّثِ السَّالِمِ فِي عِلْمِ الْمُؤَنَّثِ، كَمَا فِي (دَعْدٌ) وَ (مَرِيْمٌ)
وَ (فَاطِمَةٌ).

مَا خْتِمَ بِنَاءِ التَّائِيثِ مِثْلُ: (شَجَرَةٌ) وَ (ثَمَرَةٌ) وَ (طَلْحَةٌ) وَ (حَمْزَةٌ)، وَيُسْتَشَى
مِنْهُ (شَاةٌ) وَ (أَبَةٌ) وَ (أُمَّةٌ) وَ (شَفَّةٌ) وَ (مِلَّةٌ).

لِأَنَّهُ إِذَا قِيلَ لَكَ: اجْمَعْ (أُمَّةً).
فَتَقُولُ: هَذِهِ تُجْمَعُ جَمْعُ مُؤَنَّثٍ سَالِمًا، يُقَالُ: لَا؛ لِأَنَّهُ سُمِعَ جَمْعُهَا عَنِ
الْعَرَبِ.

(أُمَّةٌ) تُجْمَعُ عَلَى (إِمَاءٍ).
(أُمَّةٌ) تُجْمَعُ عَلَى (أُمَمٍ).

وَشَاةٌ تُجْمَعُ عَلَى (شِيَاهٍ).

وَشَفَّةٌ تُجْمَعُ عَلَى (شِفَاهٍ).

وَمِلَّةٌ تُجْمَعُ عَلَى (مِلَلٍ).

فَلَا يَقُولُ حِينَئِذٍ: (مِلَاتٌ)، وَإِنَّمَا (مِلَّةٌ) جَمْعُهَا (مِلَلٌ).

صِفَةُ الْمُؤَنَّثِ الْمَقْرُونَةِ بِالتَّاءِ مِثْلُ: (مُرْضِعَةٌ)، تَقُولُ: (مُرْضِعَاتٌ).

أَوِ الَّتِي تَدُلُّ عَلَى التَّفْضِيلِ: (فُضْلَى) مُؤَنَّثُ (أَفْضَلُ). فَتَقُولُ: (فُضْلَى) جَمْعُهَا (فُضْلَيَاتٌ).

صِفَةُ الْمَذَكَّرِ غَيْرِ الْعَاقِلِ: (جَبَلٌ شَاهِقٌ)، تَقُولُ: (جِبَالٌ شَاهِقَاتٌ).

(حِصَانٌ سَابِقٌ) تَقُولُ: (حُصْنٌ سَابِقَاتٌ).

الْمُصْدَرُ الْمَجَاوِزُ ثَلَاثَةَ أَحْرَفٍ غَيْرِ الْمُؤَكَّدِ لِفِعْلِهِ: كَمَا تَقُولُ: (إِكْرَامٌ) وَ(إِنْعَامٌ) وَ(تَعْرِيفٌ)؛ فَتَقُولُ: (إِكْرَامَاتٌ) وَ(إِنْعَامَاتٌ) وَ(تَعْرِيفَاتٌ).

وَمُصَغَّرُ مُذَكَّرٍ إِذَا كَانَ لَا يَعْقِلُ، مُصَغَّرُ مُذَكَّرٍ مَا لَا يَعْقِلُ: (دُرَيْهَمٌ). (دِرْهَمٌ) تَصْغِيرُهَا: (دُرَيْهَمٌ)، جَمْعُ (دُرَيْهَمٍ)؟ (دُرَيْهِمَاتٌ). (كِتَابٌ) تَصْغِيرُهَا (كُتَيْبٌ)، وَجَمْعُ (كُتَيْبٍ): (كُتَيْبَاتٌ)؛ فَمُصَغَّرُ مُذَكَّرٍ مَا لَا يَعْقِلُ.

مَا خُتِمَ بِالْفِ التَّائِيَةِ الْمَمْدُودَةِ مِثْلُ: (صَحْرَاءٌ) تُجْمَعُ عَلَى (صَحْرَاوَاتٍ)، (عَذْرَاءٌ): (عَذْرَاوَاتٌ).

مَا حُتِمَ بِالْفِ التَّائِيَةِ الْمَقْصُورَةِ: (ذِكْرَى-ذِكْرِيَّاتٌ)، (حُبْلَى-حُبْلِيَّاتٌ)،
مَعَ بَعْضِ الْإِسْتِثْنَاءَاتِ.

الْإِسْمُ غَيْرُ الْعَاقِلِ الْمُصَدَّرُ بِـ (ابْنٍ) أَوْ (ذِي).

كَمَا تَقُولُ: (ابْنُ آوَى) وَ (بَنَاتُ آوَى) وَ (ذِي الْقَعْدَةِ) وَ (ذَوَاتُ الْقَعْدَةِ).

فَإِذَا قِيلَ لَكَ: أَجْمَعُ (ابْنَ آوَى)؛ تَقُولُ: (بَنَاتُ آوَى).

(ابْنُ آوَى) جَمْعُهَا (بَنَاتُ آوَى).

إِذَا قِيلَ لَكَ: أَجْمَعُ (ذُو الْقَعْدَةِ)؛ تَقُولُ: (ذَوَاتُ الْقَعْدَةِ).

كُلُّ اسْمٍ أَعْجَمِيٍّ لَمْ يُعْهَدْ لَهُ جَمْعٌ آخَرُ:

(التَّيْلِغَرَفُ): (تَيْلِغَرَفَاتُ).

(التَّيْلِغُونُ): (تَيْلِغُونَاتُ).

وَلَكِنْ: الْإِسْمُ الَّذِي صَارَ إِلَيْهِ مَجْمَعُ اللَّغَةِ: هُوَ: (الْمَسْرَةُ)، أَوْ: (الْهَاتِفُ).

يَلْحَقُ بِجَمْعِ الْمُؤَنَّثِ السَّالِمِ فِي إِعْرَابِهِ شَيْئَانِ:

الْأَوَّلُ: (أُولَاتُ)، بِمَعْنَى: (صَاحِبَاتُ).

وَالثَّانِي: مَا سُمِّيَ بِهِ مِنْ هَذَا الْجَمْعِ مِثْلُ: (عَرَفَاتُ) وَ (أَذْرَعَاتُ).

وَلِذَلِكَ لَمَّا مَرَّ فِي تَعْرِيفِ الْمُفْرَدِ أَنَّهُ: مَا لَيْسَ بِمُشْنَى وَلَا مَجْمُوعٌ وَلَا مُلْحَقٌ

بِهِمَا؛ أَيُّ: لَيْسَ مُلْحَقًا بِجَمْعِ الْمُؤَنَّثِ السَّالِمِ وَلَا بِجَمْعِ الْمَذَكَّرِ أَيْضًا، وَلَا غَيْرِ

ذَلِكَ، وَلَا مَجْمُوعًا وَلَا مُلْحَقًا بِهِمَا، وَلَا مِنَ الْأَسْمَاءِ الْخَمْسَةِ.

الفِعْلُ الْمُضَارِعُ:

(يَضْرِبُ) (يَكْتُبُ)؛ كُلُّ مِنْ هَذَيْنِ الْفَعْلَيْنِ مَرْفُوعٌ وَعَلَامَةٌ رَفْعِهِ الضَّمَّةُ الظَّاهِرَةُ، وَكَذَلِكَ (يَدْعُو) وَ (يَرْجُو)؛ كُلُّ ذَلِكَ مَرْفُوعٌ وَعَلَامَةٌ رَفْعِهِ ضَمَّةٌ مُقَدَّرَةٌ عَلَى الْوَاوِ مَنَعَ مِنْ ظُهُورِهَا الثَّقَلُ.

وَكَذَلِكَ (يَقْضِي) وَ (يُعْطِي)؛ كُلُّ مِنْهُمَا مَرْفُوعٌ وَعَلَامَةٌ رَفْعِهِ ضَمَّةٌ مُقَدَّرَةٌ عَلَى الْيَاءِ مَنَعَ مِنْ ظُهُورِهَا الثَّقَلُ أَيْضًا.

وَكَذَلِكَ (يَرْضَى) وَ (يَقْوَى)؛ كُلُّ مِنْهُمَا مَرْفُوعٌ وَعَلَامَةٌ رَفْعِهِ ضَمَّةٌ مُقَدَّرَةٌ عَلَى الْأَلِفِ مَنَعَ مِنْ ظُهُورِهَا التَّعَذُّرُ.

الَّذِي لَمْ يَتَّصِلْ بِهِ أَلِفٌ اثْنَيْنِ أَوْ وَאוُ جَمَاعَةٍ أَوْ يَاءٌ مُخَاطَبَةٍ يَخْرُجُ مَا اتَّصَلَ بِهِ وَاحِدٌ مِنْ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ الثَّلَاثَةِ، فَمَا اتَّصَلَ بِهِ أَلِفٌ الْإِثْنَيْنِ (يَكْتُبَانِ-يَنْصُرَانِ)، وَمَا اتَّصَلَ بِهِ وَאוُ الْجَمَاعَةِ (يَكْتُبُونَ-يَنْصُرُونَ)، وَمَا اتَّصَلَ بِهِ يَاءٌ الْمُخَاطَبَةِ (تَكْتُبِينَ-تَنْصُرِينَ)، وَلَا يُرْفَعُ حِينَئِذٍ بِالضَّمَّةِ، بَلْ يُرْفَعُ بِثُبُوتِ النُّونِ؛ لِأَنَّهُ مِنْ الْأَفْعَالِ الْخَمْسَةِ.

فَالْأَلِفُ أَوْ الْوَاوُ أَوْ الْيَاءُ فَاعِلٌ فِي تِلْكَ الْأَمْثَالِ الْخَمْسَةِ، كَمَا سَيَأْتِي -إِنْ شَاءَ اللَّهُ-.

وَلَا نُونٌ تَوْكِيدٌ ثَقِيلَةٌ وَلَا خَفِيفَةٌ:

يَخْرُجُ الْفِعْلُ الْمُضَارِعُ الَّذِي اتَّصَلَتْ بِهِ إِحْدَى النُّونَيْنِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَسَجَنَ وَليَكُونَا مِنَ الصَّغِيرِينَ﴾ [يوسف: ٣٢].

الفِعْلُ حِينَئِذٍ مَبْنِيٌّ عَلَى الْفَتْحِ.

فَالْفِعْلُ الْمُضَارِعُ إِذَا اتَّصَلَتْ بِهِ نُونُ التَّوَكِيدِ الْخَفِيفَةُ أَوْ نُونُ التَّوَكِيدِ الثَّقِيلَةُ يَكُونُ مَبْنِيًّا عَلَى الْفَتْحِ.

مَا الْفَرْقُ بَيْنَ نُونِي التَّوَكِيدِ الْخَفِيفَةِ وَالثَّقِيلَةِ مِنْ جَانِبٍ، وَنُونِ النِّسْوَةِ مِنْ جَانِبٍ آخَرَ؟

نُونُ النِّسْوَةِ: إِذَا لَحِقَتْ بِالْفِعْلِ الْمُضَارِعِ يَكُونُ مَبْنِيًّا عَلَى السُّكُونِ.
وَإِذَا لَحِقَتْ نُونُ التَّوَكِيدِ الْخَفِيفَةُ أَوِ الثَّقِيلَةُ بِالْفِعْلِ الْمُضَارِعِ فَإِنَّهُ يَكُونُ مَبْنِيًّا عَلَى الْفَتْحِ.

الْفَرْقُ بَيْنَ نُونِي التَّوَكِيدِ الْخَفِيفَةِ وَالثَّقِيلَةِ مِنْ جَانِبٍ وَنُونِ النِّسْوَةِ مِنْ جَانِبٍ آخَرَ:

أَنَّ نُونَ التَّوَكِيدِ الْخَفِيفَةِ أَوِ الثَّقِيلَةِ حَرْفٌ، وَالْحُرُوفُ لَا مَحَلَّ لَهَا مِنَ الْإِعْرَابِ.

نُونُ النِّسْوَةِ قَدْ تَكُونُ ضَمِيرًا وَذَلِكَ إِذَا اتَّصَلَتْ بِالْفِعْلِ...
تَقُولُ: (يُرْضَعْنَ)، الضَّمِيرُ لَهُ مَحَلٌّ مِنَ الْإِعْرَابِ، وَأَمَّا الْحَرْفُ فَلَيْسَ لَهُ مَحَلٌّ مِنَ الْإِعْرَابِ.

وَقَدْ تَكُونُ نُونُ النِّسْوَةِ حَرْفًا وَذَلِكَ إِذَا اتَّصَلَتْ بِالْإِسْمِ، كَمَا تَقُولُ: (هُنَّ) (إِيَّاكُنَّ)، وَلَا مَحَلَّ لَهَا مِنَ الْإِعْرَابِ حِينَئِذٍ؛ لِأَنَّهَا حَرْفٌ، وَالْحَرْفُ لَا مَحَلَّ لَهُ مِنَ الْإِعْرَابِ.

الفعل إذا اتصلت به نون النسوة يُبنى على السكون، وإذا اتصلت به نون التوكيد الثقيلة أو الخفيفة يُبنى على الفتح.

إذن:

الذي يُرفع بالضمة أربعة أشياء:

الاسم المفرد، مثل: زيد.

الثاني: جمع التكسير، مثل: الرجال.

الثالث: جمع المؤنث السالم، مثل: المسلمات.

الرابع: الفعل المضارع الذي لم يتصل بآخره شيء، تقول: يضرب، يقوم، يفهم، يعلم.

فهذا - كله - يُرفع بالضمة.

ما الذي يُرفع بالضمة؟

أربعة أشياء، ما هي؟

الاسم المفرد، جمع التكسير، جمع المؤنث السالم، الفعل المضارع الذي لم يتصل به شيء.



نِيَابَةُ الْوَائِ عَنِ الضَّمَّةِ

قَدْ تَنُوبُ الْوَائِ عَنِ الضَّمَّةِ.

الضَّمَّةُ عِلَامَةُ الرَّفْعِ الْأَصْلِيَّةِ، وَقَدْ يَنْوِبُ عَنْهَا مَا يَحِلُّ مَحَلَّهَا، كَالْوَائِ.

لِمَاذَا أَتَى بِالْوَائِ بَعْدَ الضَّمَّةِ؟

ذَكَرَ عِلَامَةَ الرَّفْعِ الْأَصْلِيَّةِ، وَهِيَ الضَّمَّةُ، قَالَ: «يُرْفَعُ بِالضَّمَّةِ أَرْبَعَةُ أَشْيَاءٍ: الْإِسْمُ الْمَفْرَدُ، جَمْعُ التَّكْسِيرِ، ثُمَّ ذَكَرَ جَمْعَ الْمُؤَنَّثِ السَّالِمِ، ثُمَّ ذَكَرَ الْفِعْلَ الْمُضَارِعَ الَّذِي لَمْ يَتَّصِلْ بِهِ نُونُ التَّوَكِيدِ الثَّقِيلَةُ وَلَا الْخَفِيفَةُ وَلَا نُونُ النَّسْوَةِ، وَلَا وَائُ الْجَمَاعَةِ وَلَا أَلِفُ الْإِثْنَيْنِ وَلَا يَاءُ الْمُخَاطَبَةِ؛ هَذَا كُلُّهُ يُرْفَعُ بِالضَّمَّةِ، وَالضَّمَّةُ عِلَامَةُ الرَّفْعِ الْأَصْلِيَّةِ، ثُمَّ أَتَى بِالْوَائِ بَعْدَهَا؛ لِأَنَّ الضَّمَّةَ إِذَا أُشْبِعَتْ تَوَلَّدَ مِنْهَا وَائٌ، وَالْوَائُ أَقْرَبُ شَيْءٍ لِلضَّمَّةِ فَذَكَرَهَا بَعْدَهَا، فَقَالَ: «نِيَابَةُ الْوَائِ عَنِ الضَّمَّةِ».

أَمَّا الْوَائُ:

فَتَكُونُ عِلَامَةً لِلرَّفْعِ فِي مَوْضِعَيْنِ:

فِي جَمْعِ الْمَذَكَّرِ السَّالِمِ، وَفِي الْأَسْمَاءِ الْخَمْسَةِ، وَهِيَ: أَبُوكَ وَأَخُوكَ وَحَمُوكَ وَفُوكَ وَذُو مَالٍ.

حَمٌّ: أَقَارِبُ زَوْجِ الْمَرْءِ، كَأَبِيهِ وَعَمِّهِ وَابْنِ عَمِّهِ، وَرَبِّمَا أُطْلِقَ عَلَى أَقَارِبِ الزَّوْجَةِ.

فَالْأَكْثَرُ فِي اللُّغَةِ أَنْ يُقَالَ: حَمُوهَا، وَالْقَلِيلُ أَنْ يُقَالَ: حَمُوكَ.

زَادَ بَعْضُهُمْ عَلَى هَذِهِ الْأَسْمَاءِ الْخَمْسَةِ، اسْمًا سَادِسًا وَهُوَ: هُنُوكَ.

وَهُنُّ: كِنَايَةٌ عَمَّا يُسْتَقْبَحُ ذِكْرُهُ، أَوْ: هِيَ كِنَايَةٌ عَنِ الْعَوْرَةِ فِي الرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ.

تَكُونُ الْوَاوُ عَلَامَةً عَلَى رَفْعِ الْكَلِمَةِ فِي مَوْضِعَيْنِ:

الْأَوَّلُ: جَمْعُ الْمَذْكَرِ السَّالِمِ.

الْمَوْضِعُ الثَّانِي: الْأَسْمَاءُ الْخَمْسَةُ.

جَمْعُ الْمَذْكَرِ السَّالِمِ: اسْمٌ دَلَّ عَلَى أَكْثَرِ مِنْ اثْنَيْنِ بِزِيَادَةٍ فِي آخِرِهِ، وَهُوَ صَالِحٌ لِلتَّجَرُّدِ عَنْ هَذِهِ الزِّيَادَةِ، وَعَظْفٍ مِثْلِهِ عَلَيْهِ.

﴿فَرِحَ الْمُخَلَّفُونَ﴾ [التوبة: ٨١]، ﴿لَنْ كُنَ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ وَالْمُؤْمِنُونَ﴾

[النساء: ١٦٢]، ﴿وَلَوْ كَرِهَ الْمُجْرِمُونَ﴾ [الأنفال: ٨]، ﴿إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عِشْرُونَ

صَابِرُونَ﴾ [الأنفال: ٦٥]، ﴿وَأَخْرُونَ اعْتَرَفُوا بِذُنُوبِهِمْ﴾ [التوبة: ١٠٢].

فَكُلٌّ مِنْ: ﴿الْمُخَلَّفُونَ﴾، وَ﴿الرَّاسِخُونَ﴾، وَ﴿الْمُؤْمِنُونَ﴾، وَ﴿الْمُجْرِمُونَ﴾،

و﴿صَابِرُونَ﴾، وَ﴿أَخْرُونَ﴾: جَمْعُ مُذْكَرٍ سَالِمٍ دَلَّ عَلَى أَكْثَرِ مِنْ اثْنَيْنِ، وَفِيهِ

زِيَادَةٌ فِي آخِرِهِ.

عِنْدَمَا تَقُولُ: مُؤْمِنُونَ، دَلَّ عَلَى أَكْثَرِ مِنْ اثْنَيْنِ، بِزِيَادَةٍ فِي آخِرِهِ هِيَ: الْوَائِ
وَالنُّونُ، وَهُوَ صَالِحٌ لِلتَّجْرِيدِ مِنْ هَذِهِ الزِّيَادَةِ؛ تَقُولُ: مُخَلَّفٌ، وَرَاسِخٌ، وَمُؤْمِنٌ،
وَمُجْرِمٌ، وَصَابِرٌ، وَآخَرٌ.

وَكُلُّ لَفْظٍ مِنْ أَلْفَاظِ الْجُمُوعِ الْوَاقِعِ فِي أَوَاخِرِ هَذِهِ الْآيَاتِ مَرْفُوعٌ، وَعَلَامَةُ
رَفْعِهِ الْوَائِ نِيَابَةً عَنِ الضَّمَّةِ، وَهَذِهِ النُّونُ الَّتِي بَعْدَ الْوَائِ عَوَظٌ عَنِ التَّنْوِينِ فِي
قَوْلِكَ: مُخَلَّفٌ، وَأَخَوَاتُهَا أَيْضًا، وَهُوَ الْإِسْمُ الْمُفْرَدُ.



جامعة

مِنْهَاجُ النَّبِيِّ

www.menhag-un.com

الْجَمْعُ قِسْمَانِ

الْجَمْعُ: اسْمٌ نَابَ عَنْ ثَلَاثَةٍ فَأَكْثَرَ، بِزِيَادَةٍ فِي آخِرِهِ، أَوْ تَغْيِيرٍ فِي بَنَائِهِ، فَهُوَ قِسْمَانِ: سَالِمٌ، وَمُكَسَّرٌ.

الْجَمْعُ قِسْمَانِ: سَالِمٌ، وَمُكَسَّرٌ.

إِمَّا أَنْ تَكُونَ الزِّيَادَةُ فِي آخِرِهِ، وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ التَّغْيِيرُ فِي بَنَائِهِ. فَهُوَ سَالِمٌ وَمُكَسَّرٌ.

السَّالِمُ: مَا سَلِمَ بِنَاءً مُفْرَدَهُ عِنْدَ الْجَمْعِ، وَإِنَّمَا يَزَادُ فِي آخِرِهِ وَاوٌ وَنُونٌ، أَوْ: يَاءٌ وَنُونٌ، أَوْ: أَلِفٌ وَتَاءٌ.

جَمْعُ الْمَذْكَرِ السَّالِمِ: مَا جُمِعَ بِزِيَادَةِ وَاوٍ وَنُونٍ فِي حَالَةِ الرَّفْعِ، وَيَاءٍ وَنُونٍ فِي حَالَتَيِ النَّصْبِ وَالْجَرِّ.

وَلَا يُجْمَعُ هَذَا الْجَمْعُ إِلَّا شَيْئَانِ:

الْأَوَّلُ: الْعِلْمُ لِمَذْكَرٍ عَاقِلٍ بِشَرْطِ خُلُوهِ مِنَ التَّاءِ وَمِنَ التَّرْكِيبِ.

الثَّانِي: الصِّفَةُ لِمَذْكَرٍ عَاقِلٍ بِشَرْطِ أَنْ تَكُونَ خَالِيَةً مِنَ التَّاءِ، صَالِحَةً لِدُخُولِهَا أَوْ لِلدَّلَالَةِ عَلَى التَّفْضِيلِ.

مِثْل: عَالِمٌ، كَاتِبٌ، أَفْضَلُ، أَكْمَلُ.

الْمُلْحَقُ بِجَمْعِ الْمَذْكَرِ السَّالِمِ فِي إِعْرَابِهِ: مَا وَرَدَ عَنِ الْعَرَبِ مَجْمُوعًا هَذَا الْجَمْعَ، غَيْرَ مُسْتَوْفٍ لِلشُّرُوطِ الَّتِي مَرَّتْ.
أَوَّلُ: أَصْحَابُ.

أَهْلُونَ، عَالَمُونَ، أَرْضُونَ، بَنُونَ، وَابِلُونَ، عِشْرُونَ إِلَى تِسْعِينَ.
وَمِثْل: سِنُونَ، عِضِينَ، عِزِينَ، مِثِينَ.

وَيَلْحَقُ بِهِ أَيْضًا مَا سُمِّيَ بِهِ مِنَ الْأَسْمَاءِ الْمَجْمُوعَةِ جَمْعَ الْمَذْكَرِ السَّالِمِ
مِثْل: عَلِيَيْنَ، وَزَيْدَيْنِ.

تُحْذَفُ النُّونُ مِنْ جَمْعِ الْمَذْكَرِ السَّالِمِ إِذَا أُضِيفَ، سَوَاءً أَكَانَ مَرْفُوعًا أَمْ
مَنْصُوبًا أَمْ مَجْرُورًا، فَعِنْدَ الْإِضَافَةِ تُحْذَفُ النُّونُ، وَكَذَلِكَ فِي الْمُثَنَّى.

عِنْدَمَا تَقُولُ: ﴿تَبَّتْ يَدَا﴾ [المسد: ١]، إِذَا كَانَ فِي غَيْرِ الْقُرْآنِ؛ فَإِنَّ السَّلِيلَةَ
الْعَرَبِيَّةَ لَا تَقْبَلُهَا.

كََمَا فِي حَالَةِ الصَّبِيِّ الَّذِي كَانَ أَبُوهُ يُقْرِئُهُ هَذِهِ السُّورَةَ، فَيَقُولُ: ﴿تَبَّتْ
يَدَا﴾، وَالْوَلَدُ يَقُولُ: (تَبَّتْ يَدَانِ). وَعِنْدَ أَبِيهِ صَاحِبٌ لَهُ كَانَ جَالِسًا، فَكَانَ
الرَّجُلُ يَقُولُ لِابْنِهِ: (تَبَّتْ يَدَا)، فَالْوَلَدُ يَقُولُ: (تَبَّتْ يَدَانِ). فَيَضْرِبُهُ. فَلَمَّا تَكَرَّرَ
ذَلِكَ، قَالَ لَهُ صَاحِبُهُ: يَا أَخِي! صَلِّ.

لَأَنَّكَ إِنِ وَقَفْتَ فَمَا وَجْهُ الْحَذْفِ؟

الْوَلَدُ لَا يَفْهَمُ وَجْهَ الْحَذْفِ هُنَا، وَإِنَّمَا الْحَذْفُ لِلْإِضَافَةِ ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ﴾ [المسد: ١].

فَلَمَّا قَالَ لَهُ قُلْ: ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ﴾؛ قَالَهَا، وَلَمْ يَتَوَقَّفْ.
فَكَذَلِكَ:

تُحَذَفُ التُّونُ مِنْ جَمْعِ الْمَذَكَّرِ السَّالِمِ إِذَا أُضِيفَ، سَوَاءً أَكَانَ مَرْفُوعًا أَمْ مَنْصُوبًا أَمْ مَجْرُورًا.

فَتَنْوِبُ الْوَاوُ عَنِ الضَّمَّةِ فِي جَمْعِ الْمَذَكَّرِ السَّالِمِ، فَيَكُونُ مَرْفُوعًا وَعَلَامَةُ الرَّفْعِ الْوَاوُ نِيَابَةً عَنِ الضَّمَّةِ.

مَتَى تَأْتِي الضَّمَّةُ؟

أَرْبَعَةُ مَوَاضِعَ:

فِي الْإِسْمِ الْمُفْرَدِ، وَفِي جَمْعِ التَّكْسِيرِ، وَفِي جَمْعِ الْمُؤَنَّثِ السَّالِمِ، وَفِي الْفِعْلِ الْمُضَارِعِ الَّذِي لَمْ يَتَّصِلْ بِآخِرِهِ شَيْءٌ.

الْأَسْمَاءُ الْخَمْسَةُ:

هِيَ الْأَلْفَاظُ الْمَحْصُورَةُ الَّتِي عَدَّهَا الْمُؤَلِّفُ:

أَبُوكَ وَأَخُوكَ وَحَمُوكَ وَفُوكَ وَذُو مَالٍ.

لَمْ يَقُلْ: وَذُوكَ؛ وَإِنَّمَا أَتَى بِالِاسْمِ الظَّاهِرِ، فَلَا تَنْسَ هَذِهِ، فَهَذَا شَرْطٌ فِيهَا، وَلِذَلِكَ قَالَ: وَذُو مَالٍ؛ ذُو: بِمَعْنَى صَاحِبٍ. وَالْإِضَافَةُ هَاهُنَا لِلِاسْمِ الظَّاهِرِ، لَمْ يَقُلْ: وَذُوكَ، وَإِنَّمَا قَالَ: ذُو مَالٍ.

فَتَرْفَعُ بِالْوَاوِ نِيَابَةً عَنِ الضَّمَّةِ.

تَقُولُ: حَضَرَ أَبُوكَ وَأَخُوكَ وَحَمُوكَ، وَنَطَقَ فُوكَ، وَذُو مَالٍ.

وَتَقُولُ أَيْضًا: هَذَا أَبُوكَ، أَبُوكَ رَجُلٌ صَالِحٌ.

قَالَ تَعَالَى عَلَى لِسَانِ بَنَاتِ مَدْيَنَ: ﴿وَأَبُونَا شَيْخٌ كَبِيرٌ﴾ [القصص: ٢٣].

﴿مَنْ حَيْثُ أَمَرَهُمْ آبَاؤُهُمْ﴾ [يوسف: ٦٨]، ﴿وَإِنَّهُ لَذُو عِلْمٍ﴾ [يوسف: ٦٨]، ﴿إِنِّي

أَنَا أَخُوكَ﴾ [يوسف: ٦٩].

فَكُلُّ اسْمٍ مِنْهَا فِي هَذِهِ الْأَمْثَلَةِ مَرْفُوعٌ وَعَلَامَةٌ رَفْعِهِ الْوَاوُ نِيَابَةً عَنِ الضَّمَّةِ، وَمَا بَعْدَهَا مِنَ الضَّمِيرِ، أَوْ لَفْظٍ: مَالٍ، أَوْ لَفْظٍ: عِلْمٍ: مُضَافٌ إِلَيْهِ.

هَذِهِ الْأَسْمَاءُ الْخَمْسَةُ لَا تُعْرَبُ هَذَا الْإِعْرَابَ إِلَّا بِشُرُوطٍ.

هَذِهِ الشُّرُوطُ مِنْهَا مَا يُشْتَرَطُ فِيهَا كُلُّهَا، وَهِيَ شُرُوطٌ عَامَّةٌ، وَمِنْهَا مَا يُشْتَرَطُ فِي بَعْضِهَا.

الشُّرُوطُ الَّتِي تُشْتَرَطُ فِي جَمِيعِهَا أَرْبَعَةُ شُرُوطٍ:

الْأَوَّلُ: أَنْ تَكُونَ مُفْرَدَةً.

الثَّانِي: أَنْ تَكُونَ مُكَبَّرَةً.

الثَّالِثُ: أَنْ تَكُونَ مُضَافَةً.

الرَّابِعُ: أَنْ تَكُونَ إِضَافَتُهَا لِغَيْرِ يَاءِ الْمُتَكَلِّمِ.

هَذِهِ شُرُوطٌ عَامَّةٌ فِي جَمِيعِهَا.

فَخَرَجَ بِاشْتِرَاطِ الْإِفْرَادِ مَا لَوْ كَانَتْ مُثْنَاءً، أَوْ مَجْمُوعَةً جَمَعَ مُذَكَّرٍ أَوْ جَمَعَ تَكْسِيرٍ.

فَإِنَّهَا لَوْ كَانَتْ جَمَعَ تَكْسِيرٍ أُعْرِبَتْ بِالْحَرَكَاتِ الظَّاهِرَةِ، تَقُولُ: الْآبَاءُ. وَأَمَّا: أَبُوكَ، فَإِنَّهَا تَكُونُ مَرْفُوعَةً بِالْوَاوِ، وَعَلَامَةُ الرَّفْعِ الْوَاوُ؛ لِأَنَّهَا حِينَئِذٍ مِنَ الْأَسْمَاءِ الْخَمْسَةِ، أَمَّا هَذِهِ فَهِيَ جَمْعُ تَكْسِيرٍ، لَيْسَتْ مِنَ الْأَسْمَاءِ الْخَمْسَةِ. الْآبَاءُ: مَرْفُوعَةٌ وَعَلَامَةُ الرَّفْعِ الضَّمَّةُ الظَّاهِرَةُ.

الْآبَاءُ يُرَبُّونَ أَبْنَاءَهُمْ.

تَقُولُ: إِخْوَانُكَ.

هِيَ مَجْمُوعَةٌ أَيْضًا، لَا بُدَّ أَنْ تَكُونَ مُفْرَدَةً.

وَتَقُولُ: أَخُوكَ.

وَتَكُونُ مُضَافَةً لِغَيْرِ يَاءِ الْمُتَكَلِّمِ.

لَا تَقُولُ: أَخِي، وَإِنَّمَا: أَخُوكَ.

إِخْوَانُكَ يَدُكَ الَّتِي تَبْطِشُ بِهَا.

﴿آبَاءُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ﴾، ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ [الحجرات: ١٠]، ﴿فَأَصْبَحْتُ

بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا﴾ [آل عمران: ١٠٣].

لَوْ كَانَتْ مِثْلَ أُعْرِبَتْ إِعْرَابَ الْمُشْنَى بِالْأَلْفِ رَفْعًا، وَبِالْيَاءِ نَصْبًا وَجَرًّا.

تَقُولُ: أَبَوَاكَ رِيَّاءَ.

وَتَقُولُ: تَادَّبَ فِي حَضْرَةِ أَبَوَيْكَ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَرَفَعَ أَبَوَيْهِ عَلَى الْعَرْشِ﴾ [يوسف: ١٠٠].

﴿فَأَصْلَحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ﴾ [الحجرات: ١٠].

لَوْ كَانَتْ مَجْمُوعَةً جَمَعَ مُذَكَّرٌ سَالِمًا رُفِعَتْ بِالْوَاوِ عَلَى مَا تَقَدَّمَ، وَنُصِبَتْ وَجُرَتْ بِالْيَاءِ.

تَقُولُ: هُوَ لَاءِ أَبُونِ وَأَخُونِ.

وَتَقُولُ: رَأَيْتُ أَبِينِ وَأَخِينِ.

وَيُجْمَعُ بِالْوَاوِ وَالنُّونِ غَيْرُ لَفْظِ الْأَبِ وَالْأَخِ، وَكَانَ الْقِيَاسُ يَفْتَضِي أَلَّا يُجْمَعَ شَيْءٌ مِنْهَا هَذَا الْجَمْعَ.

خَرَجَ بِاشْتِرَاطٍ أَنْ تَكُونَ مُكَبَّرَةً مَا لَوْ كَانَتْ مُصَغَّرَةً، فَإِنَّهَا حِينَئِذٍ تُعْرَبُ بِالْحَرَكَاتِ الظَّاهِرَةِ أَيْضًا.

تَقُولُ: هَذَا أَبِي، وَأَخِي.

وَتَقُولُ: رَأَيْتُ أُبَيًّا، وَأَخِيًّا.

وَتَقُولُ: مَرَرْتُ بِأُبَيٍّ وَأَخِيٍّ.

أَنْ تَكُونَ مُفْرَدَةً لَا مَثْنَاءَ وَلَا مَجْمُوعَةً، وَأَنْ تَكُونَ مُكَبَّرَةً لَا مُصَغَّرَةً، وَأَنْ تَكُونَ مُضَافَةً، فَخَرَجَ بِاشْتِرَاطِ أَنْ تَكُونَ مُضَافَةً مَا لَوْ كَانَتْ مُنْقَطِعَةً عَنِ الْإِضَافَةِ، فَإِنَّهَا حِينَئِذٍ تُعَرَّبُ بِالْحَرَكَاتِ الظَّاهِرَةِ أَيْضًا.

تَقُولُ: هَذَا أَبٌ. رَأَيْتُ أَبًا. وَتَقُولُ: مَرَرْتُ بِأَبٍ.

وَكَذَلِكَ الْبَاقِي.

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَهُ إِخْوَةٌ أَوْ أُخْتُ﴾ [النساء: ١٢].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنْ يَسْرِقْ فَقَدْ سَرَقَ أَخٌ لَهُ مِنْ قَبْلُ﴾ [يوسف: ٧٧]. كَمَا حَكَى عَنْ قَوْلِ إِخْوَةِ يُوسُفَ.

﴿قَالَ أَتُونِي بِأَخٍ لَكُمْ مِنْ أَبِيكُمْ﴾ [يوسف: ٥٩]. ﴿إِنَّ لَهُ أَبًا شَيْخًا كَبِيرًا﴾ [يوسف: ٧٨].

هَذِهِ مُنْقَطِعَةٌ عَنِ الْإِضَافَةِ فَإِنَّهَا حِينَئِذٍ تُعَرَّبُ بِالْحَرَكَاتِ الظَّاهِرَةِ، فَلَا بُدَّ أَنْ تَكُونَ مُضَافَةً، وَأَنْ تَكُونَ إِضَافَتُهَا لِغَيْرِ يَاءِ الْمُتَكَلِّمِ.

فَخَرَجَ بِذَلِكَ مَا لَوْ أُضِيفَتْ إِلَى هَذِهِ الْيَاءِ، وَهِيَ يَاءُ الْمُتَكَلِّمِ، فَإِنَّهَا حِينَئِذٍ تُعَرَّبُ بِحَرَكَاتٍ مُقَدَّرَةٍ عَلَى مَا قَبْلَ يَاءِ الْمُتَكَلِّمِ، مَنَعَ مِنْ ظُهُورِهَا اسْتِغَالُ الْمَحَلِّ بِحَرَكَةِ الْمُنَاسِبَةِ.

تَقُولُ: حَضَرَ أَبِي.

حَضَرَ أَخِي.

تَقُولُ: احْتَرَمْتُ أَبِي، وَأَخِي الْأَكْبَرَ.

وَتَقُولُ: أَنَا لَا أَتَكَلَّمُ فِي حَضْرَةِ أَبِي وَأَخِي الْأَكْبَرَ.

فَهِىَ مَرْفُوعَةٌ وَمَجْرُورَةٌ وَمَنْصُوبَةٌ، وَلَكِنْ تُقَدَّرُ الْحَرَكَاتُ عَلَى مَا قَبْلَ يَاءِ الْمُتَكَلِّمِ؛ لِأَنَّهَا لَا تَظْهَرُ هَاهُنَا الْحَرَكَاتُ لِاسْتِعْغَالِ الْمَحَلِّ بِحَرَكَةِ الْمُنَاسَبَةِ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ هَذَا أَخِي﴾ [ص: ٢٣]، ﴿أَنَا يُوسُفُ وَهَذَا أَخِي﴾ [يوسف: ٩٠]، ﴿فَالْقُوهُ عَلَى وَجْهِ أَبِي﴾ [يوسف: ٩٣].

الشُّرُوطُ الَّتِي تَخْتَصُّ بِبَعْضِهَا دُونَ بَعْضٍ:

هَذِهِ الشُّرُوطُ الَّتِي مَرَّتْ لِلْجَمِيعِ، وَهِيَ: أَنْ تَكُونَ مُفْرَدَةً، وَأَنْ تَكُونَ مُكَبَّرَةً، وَأَنْ تَكُونَ مُضَافَةً، وَأَنْ تَكُونَ إِضَافَتُهَا لِغَيْرِ يَاءِ الْمُتَكَلِّمِ.

الشُّرُوطُ الَّتِي تَخْتَصُّ بِبَعْضِهَا دُونَ بَعْضٍ، مِنْهَا:

كَلِمَةُ (فُو) لَا تُعْرَبُ هَذَا الْإِعْرَابَ إِلَّا بِشَرَطِ أَنْ تَخْلُوَ مِنَ الْمِيمِ، لَوْ اتَّصَلَتْ بِهَا الْمِيمُ أُعْرِبَتْ بِالْحَرَكَاتِ الظَّاهِرَةِ. هَذَا فَمٌ حَسَنٌ. إِنَّ فَمًا. مِنْ فَمٍ حَسَنِ.

تَقُولُ: رَأَيْتُ فَمًا حَسَنًا، نَظَرْتُ إِلَى فَمٍ حَسَنِ، هَذَا فَمٌ حَسَنٌ.

فَتُعْرَبُ حِينَئِذٍ بِالْحَرَكَاتِ الظَّاهِرَةِ.

هَذَا شَرْطٌ زَائِدٌ فِي كَلِمَةِ (فُوكَ) بِخُصُوصِهَا، عَلَى الشُّرُوطِ الْأَرْبَعَةِ الَّتِي مَرَّ ذِكْرُهَا، مِنْهَا:

كَلِمَةُ (ذُو) لَهَا شُرُوطٌ خَاصَّةٌ أَيْضًا:

لَا تُعْرَبُ إِعْرَابَ الْأَسْمَاءِ الْخَمْسَةِ، إِلَّا بِالشُّرُوطِ الْعَامَّةِ وَزِيَادَةِ شَرْطَيْنِ:
الْأَوَّلُ: أَنْ تَكُونَ بِمَعْنَى صَاحِبٍ.

الثَّانِي: أَنْ يَكُونَ الَّذِي تُضَافُ إِلَيْهِ اسْمُ جِنْسٍ ظَاهِرًا غَيْرَ وَصْفٍ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ بِمَعْنَى (صَاحِبٍ) بِأَنْ كَانَتْ مَوْصُولَةً، فَهِيَ مَبْنِيَّةٌ، وَمِثَالُهَا غَيْرُ مَوْصُولَةٍ قَوْلُ أَبِي الطَّيِّبِ الْمُتَنَبِّي:

ذُو الْعَقْلِ يَشْقَى فِي النَّعِيمِ بِعَقْلِهِ وَأَخُو الْجَهَالَةِ فِي الشَّقَاوَةِ يَنْعَمُ

هَذَانِ الشَّرْطَانِ زَائِدَانِ فِي هَذِهِ الْكَلِمَةِ بِخُصُوصِهَا عَلَى الشُّرُوطِ الْأَرْبَعَةِ الَّتِي مَرَّ ذِكْرُهَا.

الْأَسْمَاءُ السِّتَّةُ:

تُرْفَعُ بِالْوَاوِ نِيَابَةً عَنِ الضَّمَّةِ، وَتُنْصَبُ بِالْأَلِفِ نِيَابَةً عَنِ الْفَتْحَةِ، وَتُجَرُّ بِالْيَاءِ نِيَابَةً عَنِ الْكَسْرِ.

فِيهَا ثَلَاثُ لُغَاتٍ:

لُغَةُ التَّمَامِ، لُغَةُ الْقَصْرِ، وَلُغَةُ النِّقْصِ.

لُغَةُ التَّمَامِ: هِيَ الْإِسْتِعْمَالُ الْمَشْهُورُ، وَهُوَ: إِعْرَابُهَا بِالْحُرُوفِ.

سُمِّيَتْ لُغَةُ التَّمَامِ؛ لِأَنَّ كَلِمَةَ (أَب) عَلَى حَرْفَيْنِ فَقَطْ.

الْأَسْمَاءُ الْمُعْرَبَةُ فِي اللُّغَةِ تَبْدَأُ بِثَلَاثَةِ أَحْرَفٍ، فَإِذَا انْضَمَّ إِلَى هَذَيْنِ الْحَرْفَيْنِ الْوَاوُ أَوْ الْأَلِفُ أَوْ الْيَاءُ فَقَدْ تَمَّتِ الْكَلِمَةُ وَكَمُلَتْ بِهِذِهِ الْحُرُوفِ، فَيُقَالُ لَهَا: لُغَةُ التَّمَامِ، وَهِيَ الْإِسْتِعْمَالُ الْمَشْهُورُ: أَبُوكَ وَأَخُوكَ وَحُمُوكَ وَفُوكَ وَذُو مَالٍ، وَهَنُوكَ.

لُغَةُ الْقَصْرِ: بِالْإِزْمَاهِ الْأَلِفَ دَائِمًا، رَفْعًا وَنَصْبًا وَجَرًّا، فَهِيَ اسْمٌ مَقْصُورٌ تُقَدَّرُ عَلَيْهِ الْحَرَكَاتُ الثَّلَاثُ.

إِنَّ أَبَاهَا وَأَبَا أَبَاهَا
وَتَقُولُ: مُكْرَهُ أَخَاكَ لَا بَطْلَ!

لِمَاذَا قُلْتَ أَخَاكَ؟؟

لِلْإِزْمَامِ الْأَلِفَ فِي الْجَمِيعِ.

وَيُقَالُ لَهَا: لُغَةُ الْقَصْرِ.

فَهَذَا حِينْتِذِ: اسْمٌ مَقْصُورٌ، تُقَدَّرُ عَلَيْهِ الْحَرَكَاتُ الثَّلَاثُ.

إِنَّ أَبَاهَا: نَصْبٌ.

وَأَبَا: نَصْبٌ أَيْضًا؛ لِأَنَّهُ مَعْطُوفٌ عَلَى مَنْصُوبٍ.

أَبَاهَا: هَذَا جَرٌّ، وَمَعَ ذَلِكَ أَلْزَمَهُ الْأَلِفَ، وَالتَّقْدِيرُ فِي لُغَةِ التَّمَامِ:

إِنَّ أَبَاهَا وَأَبَا أَبِيهَا.

وَلَكِنْ:

إِنَّ أَبَاهَا وَأَبَا أَبِيهَا قَدْ بَلَغَا فِي الْمَجْدِ غَايَتَاهَا

حَتَّى فِي الْجَرِّ يُلْزَمُ مِنْهُ الْأَلِفُ، وَالْقِيَاسُ: غَايَتِيهَا.

وَلَكِنْ:

إِنَّ أَبَاهَا وَأَبَا أَبِيهَا قَدْ بَلَغَا فِي الْمَجْدِ غَايَتَاهَا

هَذِهِ لُغَةُ الْقَصْرِ.

الْأُولَى: لُغَةُ التَّمَامِ، وَهِيَ الْإِسْتِعْمَالُ الْمَشْهُورُ.

أَبُوكَ وَأَخُوكَ وَحَمُوكَ وَذُو مَالٍ.

لِمَاذَا قِيلَ لَهَا: لُغَةُ التَّمَامِ؛ لِأَنَّ الْكَلِمَةَ عَلَى حَرْفَيْنِ فَقَطْ.

الْأَسْمَاءُ الْمُعْرَبَةُ فِي اللُّغَةِ تَبْدَأُ بِثَلَاثَةِ أَحْرَفٍ.

فَإِذَا انْضَمَّ إِلَى هَذَيْنِ الْحَرْفَيْنِ (أَبْ) وَ(أَخْ) الْوَاوُ أَوْ الْأَلِفُ أَوْ الْيَاءُ فِي

الْإِعْرَابِ تَمَّتِ الْكَلِمَةُ وَكُمِلَتْ بِهِذِهِ الْحُرُوفِ، فَيُقَالُ لَهَا: لُغَةُ التَّمَامِ.

لُغَةُ الْقَصْرِ: بِالْإِزَامِهَا الْأَلِفَ مُطْلَقًا.

لُغَةُ النَّقْصِ: وَتَكُونُ بِإِسْتِعْمَالِهَا عَلَى حَرْفَيْنِ فَقَطْ، فَهِيَ نَاقِصَةٌ عَنْ ثَلَاثَةِ

أَحْرَفٍ، هَذَا أَقَلُّ عَدَدٍ لِلْكَلِمَاتِ الْعَرَبِيَّةِ الْمُعْرَبَةِ، وَحِينَئِذٍ تُعْرَبُ بِالْعَلَامَاتِ

الْأَصْلِيَّةِ، فَحِينَئِذٍ تُرْفَعُ بِالضَّمَّةِ وَتُنْصَبُ بِالْفَتْحَةِ وَتُجَرُّ بِالْكَسْرِ.

﴿إِنَّ لَهُ أَبًا شَيْخًا كَبِيرًا﴾ [يوسف: ٧٨].

«إِذَا رَأَيْتُمُ الرَّجُلَ يَتَعَزَّى بِعَزَاءِ الْجَاهِلِيَّةِ فَأَعْضُوهُ بِهَنْ أَبِيهِ وَلَا تَكُنُوا».

رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.

التَّعَزَّى: الْإِنْتِمَاءُ وَالْإِنْتِسَابُ إِلَى الْقَوْمِ.

الْعَزَاءُ: اسْمٌ لِدَعْوَى الْمُسْتَعِيثِ.

فَأَعْضُوهُ: قُولُوا: عَضَّ أَيْرَ أَبِيكَ.

وَكَقُولِ رُؤْبَةً:

بِأَبِيهِ اقْتَدَى عَدِيٌّ فِي الْكَرَمِ وَمَنْ يُشَابِهْ أَبَهُ فَمَا ظَلَمَ

عَدِيٌّ: هُوَ عَدِيٌّ بْنُ حَاتِمٍ.

قَالَهُ رُؤْبَةً يَمْدَحُ عَدِيَّ بْنَ حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

هَذِهِ لُغَةُ النِّقْصِ.

الْصِّفَاتُ الْعَامَّةُ لِإِعْرَابِهَا بِالْحُرُوفِ أَنْ تَكُونَ مُفْرَدَةً مُكَبَّرَةً مُضَافَةً لِغَيْرِ يَاءِ الْمُتَكَلِّمِ.

فَهَذِهِ أَرْبَعَةُ شُرُوطٍ عَامَّةٍ.

مُفْرَدَةً لَا مِثْنَاءً وَلَا مَجْمُوعَةً، مُكَبَّرَةً لَا مُصَغَّرَةً.

مُضَافَةً لِاسْمٍ ظَاهِرٍ: تَقُولُ: أَبُو الْعَبَّاسِ.

وَتَقُولُ أَيْضًا عِنْدَ الْإِضَافَةِ لِضَمِيرٍ: أَخُوكَ.

مُضَافَةٌ لِاسْمٍ ظَاهِرٍ أَوْ لِضَمِيرٍ.

أَنْ تَكُونَ مُضَافَةً لِعَبْرٍ يَاءِ الْمُتَكَلِّمِ.

ذُو: تَزِيدُ شَرْطَيْنِ:

أَنْ تَكُونَ بِمَعْنَى صَاحِبٍ، وَأَنْ تَكُونَ مُضَافَةً لِاسْمٍ ظَاهِرٍ فَقَطْ لَا لِضَمِيرٍ. ذُو عِلْمٍ.

وَلِذَلِكَ لَمَّا مَثَلَ رَحِمَ اللَّهِ، لَمَّا ذَكَرَ الْأَسْمَاءَ الْخَمْسَةَ:

قَالَ: «هِيَ: أَبُوكَ وَأَخُوكَ وَحَمُوكَ وَفُوكَ وَذُو مَالٍ».

ذُو الْعَقْلِ يَشْقَى فِي النَّعِيمِ بِعَقْلِهِ وَأَخُو الْجَهَالَةِ فِي الشَّقَاوَةِ يَنْعَمُ
وَمَنْ يَكُ ذَا فَضْلٍ فَيَبْخُلُ بِفَضْلِهِ عَلَى قَوْمِهِ يُسْتَغْنَى عَنْهُ وَيُذَمُّ
كَمَا قَالَ زُهَيْرٌ فِي الْمُعَلَّقَةِ.

فَتَكُونُ بِمَعْنَى صَاحِبٍ وَتَكُونُ مُضَافَةً لِاسْمٍ ظَاهِرٍ فَقَطْ لَا لِضَمِيرٍ
ذُو الْعَقْلِ يَشْقَى فِي النَّعِيمِ بِعَقْلِهِ وَأَخُو الْجَهَالَةِ فِي الشَّقَاوَةِ يَنْعَمُ
وَمَنْ يَكُ ذَا فَضْلٍ فَيَبْخُلُ بِفَضْلِهِ عَلَى قَوْمِهِ يُسْتَغْنَى عَنْهُ وَيُذَمُّ
كَمَا قَالَ زُهَيْرٌ فِي الْمُعَلَّقَةِ.

وَأَمَّا (فُو) فَيَجِبُ أَنْ تَتَجَرَّدَ مِنَ الْمِيمِ كَلِمَةً (فَمِ) لَا تُعَرَّبُ هَذَا الْإِعْرَابَ
بِالْحُرُوفِ، وَإِنَّمَا تُعَرَّبُ بِالْحَرَكَاتِ الْأَصْلِيَّةِ.
قَالَ عُمَرُ بْنُ أَبِي رَبِيعَةَ:

قَالَتْ وَرَأْسُ أَبِي وَنِعْمَةٍ وَالِدِي لَأُنَبِّهَنَّ الْحَيَّ إِنْ لَمْ تَخْرُجْ
فَخَرَجْتُ خَوْفَ يَمِينِهَا فَتَبَسَّمَتْ فَعَلِمْتُ أَنَّ يَمِينَهَا لَمْ تَخْرُجْ
فَلَثَمْتُ فَاهَا آخِذًا بِقُرُونِهَا فِعْلَ النَّزِيفِ بِبَرْدِ مَاءِ الْحُشْرِجِ
النَّزِيفُ: مَنْ عَطِشَ عَطَشًا شَدِيدًا حَتَّى يَبْسُتَ عُرْوَقُهُ.

الْحُشْرِجُ: النَّقْرَةُ تَكُونُ فِي الْجَبَلِ فِي الصَّخْرَةِ فَيَصْفُو فِيهَا الْمَاءُ، فَإِذَا أَرَادَ
أَنْ يَشْرَبَ مِنْهَا جَعَلَ يَدَيْهِ هَكَذَا وَأَكَبَّ عَلَيْهَا لِيَرُشِفَ مَا فِيهَا.

قَالَتْ: (وَرَأْسُ أَبِي)، يَعْنِي تَتَكَلَّمُ عَنْ عَيْشِ أَبِيهَا وَحُرْمَتِهِ وَحُرْمَةِ إِخْوَتِهَا.

(وَرَأْسُ أَبِي وَنِعْمَةٍ وَالِدِي) وَالْحَلْفُ بِغَيْرِ اللَّهِ شِرْكٌ، لَا يَجُوزُ.

(لَأُنَبِّهَنَّ الْحَيَّ إِنْ لَمْ تَخْرُجْ)

فَخَرَجْتُ خَوْفَ يَمِينِهَا فَتَبَسَّمَتْ فَعَلِمْتُ أَنَّ يَمِينَهَا لَمْ تَخْرُجْ

يَعْنِي: لَا إِثْمَ فِيهَا.

(فَلَثَمْتُ فَاهَا آخِذًا بِقُرُونِهَا) الْقُرُونُ الضَّفَائِرُ أَوْ خُصْلُ الشَّعْرِ.

فِعْلُ النَّزِيفِ بِبَرْدِ مَاءِ الْحُشْرِجِ.

عَفَا اللَّهُ عَنْهُ، مَاتَ فِي الْغَزْوِ حَرِيقًا غَرِيقًا، وَكَانَ قَدْ ذَهَبَ فِي جَيْشِ عُثْمَانَ
الَّذِي غَزَا فِي الْبَحْرِ فَاحْتَرَقَتِ الْمَرْكَبُ الَّتِي كَانَ عَلَى ظَهْرِهَا، فَقَالَ مَا قَالَ،
وَلَكِنْ تَعْلَمُ أَنَّ شِعْرَ ابْنِ أَبِي رِبِيعَةَ ضَارٌّ جَدًّا، كَمَا قَالَ الْعُلَمَاءُ وَالْفُقَهَاءُ: لَا تَرَوْوَا
فَتِيَاتِكُمْ شِعْرَ ابْنِ أَبِي رِبِيعَةَ وَإِلَّا لِيَتَوَرَّطَنَّ فِي الرِّنَا تَوَرُّطًا.

نِيَابَةُ الْأَلِفِ عَنِ الضَّمَّةِ، نِيَابَةُ الْوَاوِ عَنِ الضَّمَّةِ، نَحْنُ فِي عِلَامَاتِ الرَّفْعِ لَهُ
عِلَامَةٌ أَصْلِيَّةٌ وَعِلَامَاتٌ فَرْعِيَّةٌ.

الْعِلَامَةُ الْأَصْلِيَّةُ هِيَ: الضَّمَّةُ.

مَتَى تَأْتِي الضَّمَّةُ؟!

فِي الْإِسْمِ الْمُفْرَدِ، تَنْوُبُ الْوَاوُ عَنِ الضَّمَّةِ، مَتَى؟ جَمْعُ الْمَذَكَّرِ السَّلَامِ
فِي حَالِ الرَّفْعِ، وَالْأَسْمَاءُ الْخَمْسَةُ.



نِيبَةُ الْأَلِفِ عَنِ الضَّمَّةِ

الْأَلِفُ تَكُونُ عَلَامَةً لِلرَّفْعِ فِي تَشْيِيةِ الْأَسْمَاءِ خَاصَّةً، الْمُثَنَّى فَقَطْ، تَشْيِيةِ الْأَسْمَاءِ خَاصَّةً، فَتَنُوبُ الْأَلِفُ عَنِ الضَّمَّةِ تَكُونُ عَلَامَةً لِلرَّفْعِ.

الْعَلَامَةُ الْأَصْلِيَّةُ لِلرَّفْعِ هِيَ الضَّمَّةُ يَنُوبُ عَنْهَا الْأَلِفُ فِي حَالِ التَّشْيِيةِ تَكُونُ الْأَلِفُ عَلَامَةً عَلَى رَفْعِ الْكَلِمَةِ فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ هُوَ الْإِسْمُ الْمُثَنَّى (حَضَرَ الصَّدِيقَانِ) الصَّدِيقَانِ مُثَنَّى مَرْفُوعٌ لِأَنَّهُ فَاعِلٌ.

مَنْ الَّذِي حَضَرَ؟!

كَيْفَ تَعْرِفُ الْفَاعِلَ؟!

أَحْيَانًا لَا يَسْتَطِيعُ طَالِبُ الْعِلْمِ أَنْ يَعْرِفَ الْفَاعِلَ مِنَ الْمَفْعُولِ، مَنْ وَقَعَ مِنْهُ الْفِعْلُ فَهُوَ الْفَاعِلُ، هُوَ فَاعِلُهُ تَقُولُ: حَضَرَ الصَّدِيقَانِ، مَنْ الَّذِي حَضَرَ؟ الصَّدِيقَانِ فَهُوَ فَاعِلٌ.

الْفَاعِلُ مَرْفُوعٌ عَلَامَةُ الرَّفْعِ الْأَصْلِيَّةُ الضَّمَّةُ هُنَا الصَّدِيقَانِ فَإِذَا نَابَتْ الْأَلِفُ عَنِ الضَّمَّةِ هَا هُنَا وَكَانَتْ عَلَامَةً عَلَى الرَّفْعِ فَهُوَ مَرْفُوعٌ لِأَنَّهُ فَاعِلٌ وَعَلَامَةُ رَفْعِهِ الْأَلِفُ نِيبَةٌ عَنِ الضَّمَّةِ وَالنُّونُ عِوَضٌ عَنِ التَّنْوِينِ فِي قَوْلِكَ: صَدِيقٌ، فِي التَّشْيِيةِ تَقُولُ: صَدِيقَانِ وَتَأْتِي بِالنُّونِ، وَصَدِيقَيْنِ فِي حَالِ الْخَفْضِ وَالنَّصْبِ صَدِيقَيْنِ

فَالْيَاءُ تَكُونُ عَلَامَةً عَلَى النَّصَبِ وَالْخَفْضِ وَالنُّونُ هَذِهِ مَا حَالُهَا؟! عَوِضٌ عَنِ التَّنْوِينِ فِي الْمَفْرَدِ فِي الْإِسْمِ الْمَفْرَدِ فَهَذِهِ اللَّغَةُ فِيهَا عَدْلٌ لَيْسَ فِيهَا جَوْرٌ، النُّونُ عَوِضٌ عَنِ التَّنْوِينِ فِي قَوْلِكَ: صَدِيقٌ وَقَوْلُ صَدِيقَانِ.

الْمُشْنَى كُلُّ اسْمٍ دَلَّ عَلَى اثْنَيْنِ أَوْ اثْنَتَيْنِ بِيَزَادَةٍ فِي آخِرِهِ أَغْنَتْ هَذِهِ الزِّيَادَةُ عَنِ الْعَاطِفِ وَالْمَعْطُوفِ يَعْنِي عِنْدَمَا تَقُولُ: (أَقْبَلَ الْعُمَرَانِ) فَهَذَا لَفْظٌ دَلَّ عَلَى اثْنَيْنِ اسْمٌ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عُمَرُ، بِسَبَبِ وُجُودِ زِيَادَةٍ فِي آخِرِهِ هَذِهِ الزِّيَادَةُ هِيَ الْأَلِفُ وَالنُّونُ الْعُمَرَانِ، وَهِيَ تُغْنِي عَنِ الْإِثْيَانِ بَوَاوِ الْعَطْفِ وَتَكْرِيرِ الْإِسْمِ تَقُولُ: حَضَرَ عُمَرُ وَعُمَرُ، فَاخْتِصَارًا لِذَلِكَ تَقُولُ: حَضَرَ الْعُمَرَانِ، فَيُغْنِي عَنِ التَّكْرَارِ، وَعَنِ الْعَاطِفِ وَالْمَعْطُوفِ، فَهَذَا لَفْظٌ دَلَّ عَلَى اثْنَيْنِ بِهَذَا التَّرْتِيبِ.

الْهِنْدَانِ لَفْظٌ دَلَّ عَلَى اثْنَتَيْنِ كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا اسْمُهَا هِنْدٌ وَسَبَبُ دَلَالَتِهِ عَلَى ذَلِكَ زِيَادَةُ الْأَلِفِ وَالنُّونِ فِي الْمِثَالِ، وَوُجُودُ الْأَلِفِ وَالنُّونِ يُغْنِيكَ عَنِ الْإِثْيَانِ بَوَاوِ الْعَطْفِ وَتَكْرِيرِ الْإِسْمِ بَحَيْثُ تَقُولُ: حَضَرَتْ هِنْدٌ وَهِنْدُ، فَيُغْنِيكَ هَذَا عَنِ التَّكْرَارِ.

فَالْمُشْنَى كُلُّ اسْمٍ دَلَّ عَلَى اثْنَيْنِ أَوْ اثْنَتَيْنِ وَأَغْنَى عَنِ الْمُتَعَاظِفِينَ بِيَزَادَةِ أَلِفٍ وَنُونٍ أَوْ يَاءٍ وَنُونٍ فِي آخِرِهِ.

فَالْمُشْنَى مَا اجْتَمَعَ فِيهِ هَذِهِ الصِّفَاتُ الثَّلَاثُ:

أَنْ يَدُلَّ عَلَى اثْنَيْنِ أَوْ اثْنَتَيْنِ لَا فَرْقَ بَيْنَ الْمَذَكَّرِ وَالْمُنْثَى فَكُلُّ مِنْهُمَا يَأْتِي مُشْنَى: الصَّدِيقَانِ، وَالصَّدِيقَتَانِ، هَذَا مُشْنَى وَهَذَا مُشْنَى.

وَأَنْ يُغْنِي عَنِ الْمُتَعَاظِفِينَ، فَيَكُونَ ذِكْرُ الْمُشْنَى اخْتِصَارًا لِمُفْرَدَيْنِ يَعْطِفُ كُلُّ
مِنْهُمَا عَلَى الْآخَرِ: حَضَرَ الْعُمَرَانِ، بَدَلَ قَوْلِكَ: حَضَرَ عُمَرُ وَعُمَرُ.

أَنْ يَأْتِيَ فِي آخِرِهِ: أَلِفٌ وَنُونٌ زَائِدَتَانِ، أَوْ يَاءٌ وَنُونٌ زَائِدَتَانِ، وَهَذِهِ الزِّيَادَةُ
هِيَ الَّتِي أَفَادَتْ التَّشْنِيَةَ وَأَغْنَتْ عَنِ إِطَالَةِ الْكَلَامِ بِالْمُفْرَدَاتِ الْمُتَعَاظِفَةِ الْمُشْنَى
يُرْفَعُ بِالْأَلِفِ وَيُنْصَبُ وَيَجْرُ بِاليَاءِ الْمَفْتُوحِ مَا قَبْلَهَا الْمَكْسُورِ مَا بَعْدَهَا.

هَذَا هُوَ الْأَصْلُ وَلَكِنَّ بَعْضَ الْعَرَبِ نَطَقُوا الْمُشْنَى بِالْأَلِفِ دَائِمًا رَفْعًا وَنَصْبًا
وَجَرًّا، مِثْلُ:

فَاطَرْقَ إِطْرَاقَ الشُّجَاعِ وَلَوْ رَأَى مَسَاغَا لِنَابَاهُ الشُّجَاعُ لَصَمَّمَا
وَمِثْلُ:

تَزَوَّدَ مِنْ أَبَيْنِ أُذْنَاهُ طَعْنَةً دَعَتْهُ إِلَى هَابِي التُّرَابِ عَقِيمِ
الْأَسْمَاءُ الَّتِي تَصْلُحُ لِلتَّشْنِيَةِ هِيَ الَّتِي يَتَوَفَّرُ فِيهَا هَذِهِ الشُّرُوطُ: أَنْ يَكُونَ
مُفْرَدًا، أَنْ يَكُونَ الْإِسْمُ الَّذِي تُرِيدُ تَشْنِيَتَهُ أَنْ يَكُونَ مُفْرَدًا، مُعْرَبًا هَذَا شَرْطَانِ
بَدَهِيَانِ.

أَنْ يَكُونَ نَكْرَةً هَذَا فِيهِ تَكْلُفٌ، لَا فَرْقَ بَيْنَ النَّكْرَةِ وَالْمَعْرِفَةِ.

أَلَّا يَكُونَ مُرَكَّبًا تَرْكِيبًا مَزْجِيًّا مِثْلُ: مَعْدِي كَرَبَ

وَلَا تَرْكِيبًا إِسْنَادِيًّا كَمَا فِي جَادَ الرَّبِّ، اسْمُ رَجُلٍ، أَوْ إِضَافِيًّا عَبْدُ اللَّهِ فَهَذِهِ لَا
تَشْنَى بِطَرِيقَةٍ مُبَاشِرَةٍ.

فَفِي الْمَرْجِيِّ وَالْإِسْنَادِيِّ تَسْبِقُهُمَا كَلِمَةُ ذَوَا أَوْ ذَوَاتَا.

وَتَبْقَى الْكَلِمَةُ الْمُرَكَّبَةُ دُونَ تَثْنِيَّةِ ذَوَا مَعْدِي كَرَبٍّ، ذَوَا جَادِ الرَّبِّ.

وَفِي الْإِضَافِيِّ تثنى الْكَلِمَةُ الْأُولَى عَبْدًا اللَّهُ.

أَنْ يَكُونَ الْمُفْرَدَانِ اللَّذَانِ يُكُونَانِ الْمُثنَى مُتَّفَقَيْنِ فِي اللَّفْظِ وَالْمَعْنَى، أَنْ يَكُونَ الْمُفْرَدُ الَّذِي يُثنَى لَهُ نَظِيرُ مُمَائِلٍ.

فَالشُّرُوطُ: أَنْ يَكُونَ مُفْرَدًا، مُعْرَبًا، مُنْكَرًا، غَيْرَ مُرَكَّبٍ، وَلَهُ مُمَائِلٌ مُتَّفَقٌ مَعَهُ فِي اللَّفْظِ وَالْمَعْنَى.

يَلْحَقُ بِالْمُثنَى: هَذَانِ وَهَاتَانِ وَاللَّذَانِ وَاللَّتَانِ وَاثْنَانِ وَاثْتَانِ وَكِلا وَكِلْتَا وَمَا سُمِّيَ بِالْمُثنَى، مِثْلُ: مُحَمَّدَيْنِ وَحَسَنَيْنِ، وَالْأَقْرَبُ أَنْ تُعْرَبَ هَذِهِ الْأَخِيرَةُ بِالْحَرَكَاتِ عَلَى آخِرِهِ.

وَنَسْأَلُ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنْ يُعَلِّمَنَا مَا يَنْفَعُنَا وَأَنْ يَنْفَعَنَا بِمَا عَلَّمَنَا وَأَنْ يَزِيدَنَا عِلْمًا.

وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ ﷺ.

